مصرف القرطاس الإسلامي
Al-Qurtas Islamic Bank

ميثاق لجنة التدقيق الداخلي
لسنة 2020

مصرف القرطاس الإسلامي
Al-Qurtas Islamic Bank

المحتوى

الفهرس 2

المقدمة 3

الغرض.....3

عضوية اللجنة 3

الصلاحية 4

مهام ومسؤوليات اللجنة 5

العمليات الرئيسية التي تتبعها لجنة التدقيق 6

أجتماعات لجنة التدقيق 7

أمين سر اللجنة 7

التقارير / الاتعاب 8

التوقيع والموافقة 9

مصرف القرطاس الإسلامي
Al-Qurtas Islamic Bank

ميثاق لجنة التدقيق

المقدمة

يعد ميثاق لجنة التدقيق ضرورياً لمساعدة اللجنة في القيام بدورها بكفأءة , كما يجب أن تتم مراجعة ميثاق لجنة التدقيق بصفة دورية وذلك لتضمينه باي مستجدات قانونية أو تنظيمية أو تفويض مهام جديدة من قبل مجلس الادارة الى لجنة التدقيق وتقوم بأضافة مسؤوليات جديدة تراها ضرورية مع محتويات هذا الميثاق منسجمة مع ما جاء في دليل الحوكمة الصادر عن البنك المركزي وقانون رقم (94) لسنة 2004 وقانون الشركات العراقي رقم (21) المعدل لسنة 2004 .

الغرض :

أن الغرض من لجنة التدقيق هو مساعدة مجلس الادارة للقيام بمسؤولية الاشراف العام على المصرف فيما يتعلق بالامور التالية :-

- سلامة وموثوقية القوائم المالية وملائمة السياسات والاجراءات المحاسبية .
- فعالية أنظمة الرقابة الداخلية بما في ذلك الامتثال مع المتطلبات القانونية والتنظيمية .
- أستقلالية وأداء المدقق الخارجي .
- أستقلالية وأداء قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي .

عضوية لجنة التدقيق

يشكل مجلس الادارة لجنة تدقيق مستقلة ترتبط به مباشرة من أعضاء غير تنفيذيين ممن لديهم معرفة في مجالات المالية والمحاسبة ويتم أنتخاب رئيس اللجنة من بين ألاعضاء.

- يكون عدد عدد لجنة التدقيق لا يقل عن ثلاثة أعضاء (رئيس وعضوين) يعينون من قبل حملة الاسهم في أجتماعهم العمومي , من بين أعضاء المجلس ولمدة أربع سنوات بحيث تكون غالبية أعضاء اللجنة بما فيهم رئيس اللجنة أعضاء مستقلين أستقلالية تامة .
- أن يكون كافة أعضاء لجنة التدقيق مطلعين على" تعليمات حوكمة المؤسسية للمصارف العراقية " الصادر عن البنك المركزي العراقي وأية قوانين أخرى ملزمة للمصرف معمول بها .

الصلاحية

تعمل لجنة التدقيق بشكل مستقل عن جميع اللجان الاخرى وتقدم توصياتها مباشرة الى مجلس الادارة .

- تعيين وأنهاء عمل والموافقة على أتعاب المهنية للمدقق الخارجي وأي شروط تعاقدية أخرى .
- يجب على مجلس الادارة توفير جميع الموارد الضرورية لدعم لجنة التدقيق للقيام بمسؤوليتها .
- الاشراف على نشاط التدقيق الشرعي الداخلي للمصرف .
- يكون المجلس مسؤولا عن المصادقة على تعيين مدير قسم التدقيق الشرعي الداخلي والاشراف على عمله وأقالته لاسباب موضوعية بشرط موافقة البنك المركزي العراقي .
- يجب أن يخضع قسم التدقيق الشرعي الداخلي لمسالة المجلس أو لجنة التدقيق التابعة له في كل الامور المتعلقة بالقيام بالمهام الموكلة لهما كما هي موصفة في ميثاق التدقيق الشرعي الداخلي .
- مراجعة البيانات المالية والقضايا المحاسبية ذات الاثر الجوهري على البيانات وتسوية أي أختلافات في وجهات النظر بين الادارة ومدقق الحسابات الخارجي بشان التقارير المالية .
- مراجعة توصيات وتقارير دائرة التدقيق الشرعي الداخلي والتاكد من ان الادارة تعمل على تطبيق هذه التوصيات .
- ضمان قيام الادارة بوضع أنظمة الضبط والرقابة في المصرف والالتزام بها .
- التحقق من أخضاع كافة أنشطة المصرف للتدقيق بما فيها الانشطة المسندة لجهات خارجية في الامور ذات الطبيعة التقنية مثل (IT , ICAAP).
- طلب المشورة القانونية أو المالية أو الادارية أو التفنية من أي مستشار خارجي .

مهام ومسؤوليات لجنة التدقيق

أن المسؤولية الاساسية التي تقع على عاتق لجنة التدقيق هي الاشراف والرقابة على أنظمة الضبط والرقابة الداخلية للمصرف واعمال المحاسبة والمالية والتدقيق (بما في ذلك الافصاح) وعمليات أعداد التقارير ، الا أن وجود لجنة التدقيق لا يعفي الادارة من تحمل المسؤولية المباشرة لجميع الامور المتعلقة بالمصرف .

كما أن الادارة التنفيذية للمصرف مسؤولة عن أعداد البيانات المالية والمدققين الخارجيين المستقلين مسؤولون عن تدقيقها وينبغي أن تتخذ لجنة التدقيق الاجراءات الملائمة لتحديد السياق الكلي لاعداد تقارير مالية عالية المستوى وتطبيق ممارسات سليمة في أدارة مخاطر العمل وممارسة السلوكيات الاخلاقية .

العمليات الرئيسية التي تتبعها لجنة التدقيق :

أ- مراجعة الوثائق والتقارير والمعلومات المحاسبية

- مراجعة ميثاق لجنة التدقيق على أساس دوري ، سنوي أو كلما دعت الحاجة ورفع التوصيات الى مجلس الادارة بشأن أية تعديلات لازمة عليه .
- مناقشة أنواع المعلومات التي سيتم الافصاح عنها وطريقة عرضها .

ب - مراجعة التقارير المالية والبيانات المالية

- مراجعة البيانات المالية الربعية والسنوية للمصرف قبل عرضها على مجلس الادارة مع التركيز على ما يلي :
- أي تغيير في السياسات والمعايير والمبادىء المحاسبية المتبعة .
- أي أختلاف قد ينشأ بين الادارة ومدققي الحسابات وأي تغير يطرأ على حسابات المصرف جراء عمليات التدقيق أو نتيجة لمقترحات مدقق الحسابات .
- فهم طبيعة التنسيق بين المدققين الداخليين والخارجيين .

- مراجعة سلامة عمليات أعداد التقارير المالية المنفذة وهيكل الرقابة الداخلية (بما في ذلك أنظمة الرقابة على الافصاح والاجراءات ذات العلاقة والرقابة الداخلية على عملية أعداد التقارير المالية) بالتشاور مع المدقق الخارجي والمدقق الداخلي , وذلك قبل رفعها الى الجهات التنظيمية والنظر فيما أذا كانت متكاملة ومتماشية مع المعلومات المعروفة لاعضاء لجنة التدقيق .
- التحقق من توفر الموارد المالية الكافية والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة دارة التدقيق الشرعي الداخلي وتدريبهم .
- على لجنة التدقيق التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الشرعي الداخلي بأية مهمات وضمان استقلاليتهم .
- مراقبة الامتثال للمعايير الدولية ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب للقوانين والضوابط المطبقة على جميع أنشطة المصرف .
- التوصية الى مجلس الادارة بأعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف واستحداثه أو الغاء التشكيلات التنظيمية .
- التاكد من وجود مكتب لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب يرتبط بالمجلس ويتولى سياسات العمليات الخاصة (kyc) والمهمات والواجبات المترتبة على ذلك قيام المكتب باعداد التقارير الدورية عن نشاطه .
- مراقبة الامتثال الضريبي الامريكي .
- مراجعة تقارير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب .
- متابعة تنفيذ برامج استمرارية الاعمال والتعافي من الكوارث والازمات بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات .
- مراجعة التقارير التي يقدمها المصرف الى البنك .
- تجتمع اللجنة مع المدقق الخارجي والمدقق الداخلي ومسؤول أدارة الامتثال ومسؤول مكافحة غسل الاموال (4) مرات في السنة بدون حضور أي من الاعضاء الادارة التنفيذية .
- مراجعة ومراقبة الاجراءات التي تمكن الموظف من الابلاغ بشكل سري عن أي خطأ في التقارير المالية أو أية امور أخرى وألتأكد من تابعة نتائج التحقق ومعالجتها بموضوعية .

أجتماعات لجنة التدقيق

أ- دورية الاجتماعات

- تجتمع لجنة التدقيق بصفة دورية بحيث يتم عقد الاجتماع (4)أجتماعات في السنة الواحدة وتدون محاضر هذه الاجتماعات بشكل أصولي وتتخذ توصياتها باغلبية عدد أعضائها واذا كان تصويت متعادلا يكون صوت رئيس المجلس مرجحاً كما من الممكن طلب أجتماعات أضافية اذا دعت الحاجة لذلك أو بناءاً على قرار من مجلس الادارة أو بناءاً على طلب من أعضاء اللجنة .
- يمكن للجنة عند الضرورة دعوة من تشاء من الادارة التنفيذية أو موظفي المصرف وغيرهم لحضور أجتماعات اللجنة لطلب أي معلومات أو الاجابة على أي أستفسارات تخص اللجنة.

• ب - أمين سر اللجنة

يعتبر أمين سر مجلس ادارة المصرف مقرر اللجنة , حيث يكون موكلاً للقيام بالمهام التالية :-

- تنسيق أجتماعات لجنة التدقيق وأرسال الدعوات وبرامج الاعمال .
- أعداد جداول أعمال الاجتماعات ويفضل أن يتم تزويد الاعضاء بها قبل يبعة أيام على الاقل من تاريخ الاجتماع .
- أعداد وتحضير وتوزيع المواد المتعلقة بهذه الاجتماعات للاعضاء مقدماً (مثل البيانات المالية , تقارير المالية المراد مناقشتها الخ) .
- تسجيل وتوثيق محاضر الاجتماعات .
- ضمان توقيع أعضاء اللجنة على القرارات التي تم أتخاذها في الاجتماعات .
- متابعة تنفيذ القرارات المتخذة خلال تنفيذ اجتماعات اللجنة .
- حفظ سجلات ووثائق اللجنة .

ج- التقارير

- يجب على اللجنة عقب كل اجتماع أن ترفع تقريراً (محضر أجتماع)لمجلس الادارة توضح فيه الاعمال الذي تم مناقشتها والنتائج التي توصلت لها وتوصياتها وذلك للمصادقة عليه.

د - الاتعاب

- تكون الاتعاب على شكل مكافأة لأعضاء لجنة التدقيق وتكون هذه التعويضات والمكافأت بدل حضور أو بدل تنقل لحضور الاجتماعات .

مصرف القرطاس الإسلامي
Al-Qurtas Islamic Bank

التوقيع والموافقة :-

أحمد يونس أسماعيل

رئيس مجلس الادارة

مصرف القرطاس الأسلامي
رئيس مجلس الأدارة